

المراجع:

التاريخ: / /

الموافقة:

- اذا زاد الانقطاع عن يوم واحد فانه يتبعن على الموظف اخطار الرئيس المباشر بأي وسيلة

سواء بنفسه او من ينوب عنه (بالإفاده عن سبب الغياب) حتى تكون الإداره على علم
بحالته، وحتى يؤخذ ذلك في الاعتبار عند تقدير عذرها على ان يوقف صرف مرتبه عند
بلغ انقطاعه المتصل (سبعة أيام)، فإن زاد هذا الانقطاع عن (خمسة عشر) يوماً، فإنه
يتبعن الانتظار لحين عودة الموظف لمعرفة سبب غيابه وذلك لفترة معقولة تقدرها الجهة
يتخذ بعدها الاجراء المقرر قانوناً.

- السماح للموظف بمباثرة العمل عقب بلوغ انقطاعه احد الحدين المنصوص عليهما بال المادة
(81) من نظام الخدمة المدنية الى حين البت في الاعذار التي يقدمها لا يسقط سلطة الجهة
التقديرية في قبول استقالة الاعتبارية واحتساب المدة التالية على انتهاء الخدمة مدة خدمة
فعليه، ويعتبر عدم اتخاذ السلطة المختصة قرار بقبول الاستقالة خلال (أربعون) يوماً من
تاريخ السماح للموظف بمباثرة العمل بمثابة قبولها لعذرها.

المادة السادسة

- كافة الضوابط الواردة بهذا القرار تأسيساً على قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (41) لسنة
2006 وتعديلاته بشأن ضوابط العمل الرسمي

المادة السابعة

- مخالفة ضوابط هذا القرار تعرض المخالف للمساءلة التأديبية.

مدير

ادارة الشئون الإدارية

فهد بن حسن علي الكندري
مدير ادارة الشئون الإدارية

م.ب

المراجع :
التاريخ : / /
الموافق :

للطبيب لمدة التي يتطلبها العلاج يومياً او يوماً بعد يوم او يومياً في الأسبوع للعلاج في اقسام العلاج المختلفة ، بعد ان يقدم الموظف المستندات المعتمدة من وزارة الصحة، على ان يتلزم بالمواعيد المحددة بهذا التصريح، ويتم اخطار الجهة التابع لها بذلك ، ويتولى الرئيس المباشر مراقبة التطبيق واتخاذ الاجراءات المقررة في حالة المخالفة، ولا يترتب على هذا التصريح مساس بأجر الموظف عن المدة المتصدر بها.

- شرط بصفتين.

- مع ختم الطبيب المعالج و مدير المستشفى على الاذن مع ذكر الطبيب المعالج بحضور المريض لديه بالمركز محدداً الوقت.

المادة الخامسة (الانقطاع عن العمل بغير اذن)

- اذا انقطع الموظف عن العمل بغير اذن يحرم من المرتب و البدلات و المزايا الوظيفية عن مدة الانقطاع ، فإذا بلغ الانقطاع احد الحدين المنصوص عليهما بالمادة (81) من نظام الخدمة المدنية اعتبار الموظف مقدماً استقالته اعتباراً من اليوم التالي لبلوغ احد هذين الحدين وذلك عملاً بأحكام قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (1981/3) ويتخذ بشأنه الإجراء المناسب في ضوء ما يقدمه من اعتذار، إما بقبول الاستقالة أو قبول عذر واعمال الآثار المرتبة على ذلك ولا يجوز تحويل أيام الانقطاع عن العمل الى إجازة دورية.
- العطلات والاجازات الرسمية و أيام الراحات التي تقع بين انقطاعين تحسب انقطاعاً.
- يجوز للموظف أن ينقطع عن العمل بسبب طارئ لا يستطيع الإبلاغ عنه مقدماً للتصريح له بالغياب وتكون الإجازة الطارئة لمدة لا تزيد عن أربعة أيام في السنة ولا تتجاوز يوماً .

م�

يتبع,,,

المرجع :

التاريخ : / /

الموافق:

- اذا قررت الهيئة الطبية المختصة بوزارة الصحة وجوب قيام الموظف بالمراجعة الدورية، للطبيب للمدة التي يتطلبها العلاج يومياً او يوماً بعد يوم او يومياً في الأسبوع للعلاج في اقسام العلاج المختلفة ، بعد ان يقدم الموظف المستندات المعتمدة من وزارة الصحة، على ان يلتزم بمواعيد المحددة بهذا التصريح، ويتم اخطار الجهة التابع لها بذلك ، ويتولى الرئيس المباشر مراقبة التطبيق واتخاذ الإجراءات المقررة في حالة المخالفة، ولا يترتب على هذا التصريح مساس بأجر الموظف عن المدة المصرح بها.

- شرط بصفتين.

- مع ختم الطبيب المعالج و مدير المستشفى على الاذن مع ذكر الطبيب المعالج بحضور المريض لديه بالمركز محدداً الوقت.

المادة الخامسة (الانقطاع عن العمل بغير اذن)

- اذا انقطع الموظف عن العمل بغير اذن يحرم من المرتب و البدلات و المزايا الوظيفية عن مدة الانقطاع ، فإذا بلغ الانقطاع احد الحدين المنصوص عليهما بالمادة (81) من نظام الخدمة المدنية اعتبر الموظف مقدماً استقالته اعتباراً من اليوم التالي لبلوغ احد هذين الحدين وذلك عملاً بأحكام قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (3/1981) ويتخذ بشأنه الإجراء المناسب في ضوء ما يقدمه من اعتذار، إما بقبول الاستقالة أو قبول عذر واعمال الآثار المرتبة على ذلك ولا يجوز تحويل أيام الانقطاع عن العمل إلى إجازة دورية.

- العطلات والاجازات الرسمية و أيام الراحات التي تقع بين انقطاعين تحسب انقطاعا.

- يجوز للموظف أن ينقطع عن العمل لسبب طارئ لا يستطيع الإبلاغ عنه مقدماً للتصريح له بالغياب وتكون الإجازة الطارئة لمدة لا تزيد عن أربعة أيام في السنة ولا تتجاوز يوماً .

م.ب

يتبع,,,

المراجع :
التاريخ : / /
الموافق :

ملاحظة:

- 1- يتم احتساب الدقائق باعتبار ان يوم العمل يعادل (7 ساعات)(420 دقيقة)
 - 2- الحرمان من المرتب وفقاً لهذه المادة يتم تنفيذها وفقاً لقاعدة الأجر مقابل العمل، ولا يعتبر عقوبة تأديبية ولا يحتاج لإجراء تحقيق.
- تقوم إدارة الشئون الإدارية في نهاية كل شهر بارسال مذكرة لإدارة الشئون المالية باسماء الموظفين الذين تجاوزو دقائق وساعات التأخير وذلك لاتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن الخصم من الراتب وفقاً للنظم.
- وفي حال بلوغ التأخير خلال الشهر ما يزيد عن عدد ساعات يوم عمل واحد، فإن يتبعين بالإضافة الى الحرمان من المرتب عن مدة التأخير إحالة الموظف الى التحقيق وتوقع العواقب المناسبة بشأن المخالفات الخاصة بالدوام فقط.
- يسمح للموظفات الاتصاف قبل الموعد المحدد بربع ساعة بما فيها أيام العمل خلال شهر رمضان المبارك.
- اذا ثبت أن الموظف قام بالحضور عن طريق البصمة وانصرف مباشرة دون اذن ولم يعد، ثم عاد وثبت انصراف عن طريق البصمة او لم يعد، فإنه يعتبر منقطعاً عن العمل في ذلك اليوم بغير اذن، ويحرم من مرتبة عنه، ويُخضع لأحكام الواردة في المادة (81) من نظام ديوان الخدمة المدنية مع عدم الإخلاء بالمسائلة التأديبية بإجراء تحقيق كتابي مستقل عن هذا اليوم، ويرعى إعمال مبدأ تدرج العقوبة في ضوء العقوبات السابقة على ان يتم مخاطبة إدارة الشئون القانونية بهذا الشأن.

يلanjع,,,

بـ،،،

المرجع :
/ /
التاريخ :
الموافق :
بيان توضيحي

ب شأن: ضوابط الحضور والانصراف للموظفين بالكادر العام

للهيئة العامة للتغليم التطبيقي والتدريب

المادة الأولى

- على الموظفين الالتزام بالحضور و الانصراف في المواعيد المحددة للدوام الرسمي بالهيئة العامة للتغليم التطبيقي و التدريب على ان يتم اثبات ذلك عن طريق أجهزة البصمة بمقر عملهم كثبات وحيد للحضور و الانصراف.

المادة الثانية (الحضور والانصراف)

- تراعي القواعد التنظيمية التالية بشأن ضبط العمل اثناء الدوام الرسمي في الهيئة العامة للتغليم التطبيقي والتدريب، وفقاً لما يلي:

أولاً: قواعد التأخير خلال الشهر:

الأجراء	فتره التأخير
لا يتخذ اجراء.	- اذا بلغت مدة التأخير بعد السماح المقررة للموظف من (دقيقة واحدة) و أقل من (106) دقيقة.
يحرم الموظف من أجرة عن ربع يوم عمل.	- اذا بلغت مدة التأخير (106) دقيقة و أقل من (211) دقيقة.
يحرم الموظف من أجرة عن نصف يوم عمل.	اذا بلغت مدة التأخير (211) دقيقة و أقل من (316) دقيقة.
يحرم الموظف من أجرة عن ثلث اربع يوم عمل.	اذا بلغت مدة التأخير (316) دقيقة و أقل من (421) دقيقة.
يحرم الموظف من أجرة عن يوم واحد عمل.	اذا بلغت مدة التأخير (421) دقيقة (يوم عمل كامل).

بنجع،،،